مجلة الاجتهاد القضائي - المجلد 14 - (العدد التسلسلي 29) – مارس 2022 (ص ص: 495 - 508)
مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع - جامعة محمد خيضر بسكرة

المركز القانوني للروبوت على ضوء قواعد المسؤولية المدنية

The legal status of the robot in the light of the rules of civil liability

ط. د سعيدة بوشارب[1]
باحثة دكتوراه - مخبر العقود وقانون الأعمال
جامعة الاخوة منتوري - قسنطينة01 (الجزائر)
saida.bouchareb@student.umc.edu.dz

د. هشام كلو [2]
أستاذ محاضر – مخبر العقود وقانون الأعمال
جامعة الاخوة منتوري - قسنطينة01 (الجزائر)
kellouhichem@gmail.com

تاريخ الارسال:	تاريخ القبول:	تاريخ النشر
30 نوفمبر 2021	02 جانفي 2022	30 مارس 2022

الملخص:

يعتبر الربوت من تطبيقات الذكاء الاصطناعي، أصبح يفرض نفسه في واقعنا يتدخل في مختلف المجالات في مجال تصنيع السيارات والمجال الصحي كالبروبوت الجراحية، ربوت دافنشي، وربوتات تقنية النانو، وان التدخل حتى في المجال الخدماتي في البنوك والشركات كالمستشارين الماليين الآليين والمحاميين الآليين، هذا الجانب المشرق للتكنولوجيا قد يثير معوقات قانونية تتعلق بالاضرار التي تسببها الآلة المتمتعة بميزة الذكاء الاصطناعي، ما يثير اشكال تحديد التكييف القانوني للروبوت ومن يتحمل المسؤولية عن هذه الاضرار ؟ تناولت الدراسة مفهوم الروبوت وطبيعته القانونية، وعن اساس المسؤولية المدنية للربوت بين النظريات التقليدية ومن يؤسس المسؤولية على نظرية حارس الشيء، ومن يؤسسها على المسؤولية عن المنتجات المعيبة، وتطرقنا الى النظرية الحديثة التي ابتكرها المشرع الأوروبي في القانون المدني الخاص بالروبوتات لسنة 2017 المتمثلة في نظرية النائب الإنساني، وهي مسؤولية قانونية تجمع بين المسؤولية الصارمة وإدارة المخاطر، ممهدا أيضا الى فكرة الاعتراف بالشخصية القانونية الالكترونية للروبوت على المدى الطويل للروبوت الذي يتمتع بالاستقلالية الذاتية في اتخاذ القرار.

الكلمات المفتاحية: الروبوت – الذكاء الاصطناعي – المسؤولية المدنية – النظام الذكي – الشخصية القانونية الاكترونية.

Abstract:

The robot is considered one of the applications of artificial intelligence, it has imposed itself in our reality intervenes in various fields, in the field of car manufacturing and the health field such as surgical robots, da Vinci robot, nanorobots, and that intervention is even in the service field in banks. And companies, such as automated financial advisors and robotic lawyers, this bright side of technology may raise legal obstacles related to the damage caused by the machine with the advantage of artificial intelligence, which raises the forms of determining the legal adaptation of the robot and who bears responsibility for these damages ? The study dealt with the concept of the robot and its legal nature, and on the basis of the civil responsibility of the robot between the traditional theories and who establishes responsibility on the theory of the guardian of the thing, and who establishes it on liability for defective products, and we touched on the modern theory invented by the European legislator in the civil law on robots issued in 16/02/2017 represented in the theory of the human representative, which is a legal responsibility that combines strict responsibility and risk management, paving the way also to the idea of recognizing the electronic legal personality of the robot in the long term for the robot that enjoys autonomy in decision-making.

key words: *Robot- Artificial Intelligence- Civil Responsibility- Intelligent System- - Electronic legal personality.*

[1] المؤلف المرسل: ط. د سعيدة بوشارب ـــــــــــ *Email: salima.miral18@gmail.com*

مقدمة:

عرف العالم ثورات صناعية حدثت خلال المائتي عام، اذ تم إستبدال اليد العاملة البشرية بالآلة، و كان لهذه الثورات الصناعية الفضل في الوصول الى اختراعات حديثة بداية باختراع الآلة البخارية، وصولا الى الثورة الصناعية الرابعة بظهور الذكاء الاصطناعي، الذي ظهرت معه البربوتات الذكية والتي أصبحت تتدخل في الحياة اليومية للإنسان، كتركيب السيارات وصناعتها وفي المجال الصحي ظهر الروبوت الجراحي وحتى في مجال الدفاع، كان هدف الربوتات هو تقليص تكلفة الإنتاج وحجم العمالة البشرية، وتحقيق دقة الإنجاز، وأصبح من المتوقع في المستقبل القريب أن تصبح صناعة الروبوتات عالمية، تقاس بها القوة الصناعية لأي دولة، وبذلك تزايد الاهتمام الدولي بالروبوتات، و بدأ المتخصصون في زراعة الأنسجة باستخدام الأعضاء الإصطناعية والتحكم فيها إلكترونيا، كماتم إدخال روبوتات النانو *Nano Robots* لتوصيل الأدوية في جسم الانسان.

هذا الواقع المعاش الذي لم يعد من الخيال العلمي، أصبحت فيه الربوتات تقنية المستقبل، تتدخل في الحياة اليومية والقيام بمهام كانت حكر على البشر، وهذا لما تتمتع به من خاصية التعلم من التجربة، ومحاكاة ذكائها للذكاء البشري هذا مايوفر الرفاه وتلبية الرغبات في مختلف الجوانب، وتحقيق خدمة من دون عيوب او أخطاء، غير ان هذه الصورة ليست دائما مشرقة وإيجابية بل هناك جانب سلبي يمكن للسيارة ذاتية القيادة ان تسبب ضررا في حادث مرور، كما يمكن للروبوت الجراحي ان يحدث ضررا أثناء العملية الجراحية.

فماذا عن هذه الاضرار التي تسببها الآلة المتمتعة بميزة الذكاء الاصطناعي، هذا ما يثير اشكال تحديد التكييف القانوني للروبوت، لتحديد مركزه القانوني باعتباره يحقق نتائج مستقلة نسبيا وغير متوقعة، واتخاذ قرارات دون أوامر من مالكه، ويصعب تحديد سبب الضرر هل من الروبوت وما تعلمه أو خلل في التصنيع.

نحاول من خلال هذا المقال دراسة المسؤولية المدنية للربوت بالاستعانة بالدراسات السابقة وما تناوله الفقهاء حول أساس هذه المسؤولية، بغية تمكين المضرورين من التعويض الكامل، باحتواء هذه الأضرار في غياب نص تشريعي للتعامل مع التطور التكنولوجي لتطبيقات الذكاء الإصطناعي.

ترتكز الدراسة على قواعد القانون المدني للربوتات، قانون البرلمان الاوربي في 2017/2/16 مع توصيات لجنة قواعد القانون المدني بشأن الربوتات 2103/2015

أهمية الموضوع: تبدو أهمية الموضوع من خلال جدة الموضوع وقلة المؤلفين في هذا الجانب خاصة الجانب القانوني لمسؤولية الروبوت، لا توجد في الواقع قضايا عالجت مسالة المسؤولية

عن أضرار الروبوت في العالم العربي وإن كان الاجتهاد القضائي الأوروبي والامريكي له من السوابق القضائية لفتح المجال امام التشريع، لوضع بوادر نص قانوني مستقبلي استشرافي، لمعالجة أضرار الذكاء الإصطناعي.

إشكالية الدراسة الرئيسية: ومنه فنحن نتساءل هل يمكن مساءلة الروبوت مدنيا عن الاضرار التي يرتبها للغير؟

وتندرج ضمن هذه الإشكالية، التساءلات الفرعية التالية: ماهو أساس المسؤولية المطبقة على الأضرار التي يسببها الانسان الآلي؟

وما اذا كان الاطار التشريعي القائم المتعلق بقواعد المسؤولية المدنية كاف ومتكيف مع الأضرار التي يسببها الروبوت؟ وفي حالة النفي ما هي الحلول او الابتكارات الممكنة في القانون المقارن؟

المنهج المستخدم : تناولنا الدراسة بالتحليل، اعتمادا على المنهج الوصفي من خلال تعريف الذكاء الاصطناعي والربوت والافكار والنظريات المتعلقة بالانسان الالي

التقسيم العام للدراسة: في سبيل الاجابة عن الاشكالية أعلاه قسمنا المقال الى مبحثين: المبحث الاول ماهية الروبوت في مطلب أول مفهوم الروبوت تناولنا تعريف الروبوت وخصائصه، وفي مطلب ثاني أنواع الروبوتات وطبيعتها القانونية، أما المبحث الثاني: فتناولنا فيه أساس المسؤولية المدنية للروبوت، المطلب الأول مسؤولية الروبوت وفقا للنظريات التقليدية تناولنا المسؤولية عن حراسة الأشياء والمسؤولية عن فعل المنتجات المعيبة، وفي مطلب ثان مسؤولية الروبوت وفق النظريات الحديثة تطرقنا الى الى المسؤولية على أساس نظرية النائب الإنساني المسؤول والشخصية القانونية الالكترونية للروبوت.

المبحث الاول: ماهية الروبوت

عرفت مبيعات الروبوت رواجا وصلت متوسط الزيادة في 2014الى 29 بالمائة وان صناعة الربوتات بلغت قيمتها مائة مليار يورو في 2020 [1]، وحسب تقرير الاتحاد الدولي للربوتات الصادر سنة 2014 حول سوق الربوتات فان دول اسيا تتصدر سوق الروبوتات.[2]

المطلب الأول: مفهوم الروبوت

يعتبر الروبوت من أبرز تطبيقات الذكاء الإصطناعي هذا المفهوم في تطور دائم لفهم أو تعريف الروبوت لابد من التطرق للذكاء الاصطناعي هذا المصطلح الذي ظهر أول مرة في مؤتمر دارموث في هانوفر الولايات المتحدة الامريكية [3].

ويعرف البعض من فقهاء القانون وشراحه الذكاء الاصطناعي من خلال نوعين: الذكاء الاصطناعي القوي والضعيف، فالذكاء الاصطناعي الضعيف يعتمد دائما على الإنسان المبرمج

للخوارزميات، فالبرمجة من جعلت الذكاء الاصطناعي يحل المشاكل ويعطي الحلول، اما الذكاء الاصطناعي القوي يتمتع بالاستقلالية الكاملة عن الانسان[4].

الفرع الأول: تعريف الروبوت

ان كلمة الروبوت هي كلمة تشيكية الاصلية مشتقة من كلمة ربوتا، اول من استعملها الكاتب التشيكي كارل كيبيك في مسرحيته ربوتات رسوم الالية العالمية كتبها عام 1920 [5]في تلك المسرحية يقوم مهندس عبقري اسمه روسوم بصناعة ربوتوتات للقيام باعمال لا يقوم بها الانسان، لتتمرد على الانسان باعتقادها انها أفضل منه لتبيدهم وتحكم العالم[6].

وعرفه المعهد الامريكي للروبوت بانه: "مناول يدوي قابل لاعادة البرمجة متعدد الوظائف ومصمم لتحريك المواد والأجزاء والأدوات أوالاجهزة الخاصة من خلال مختلف الحركات المبرمجة بهدف أداء أو مهمات متنوعة".

والتعريف الثاني للاتحاد الياباني للربوتات الصناعية يعتبره "الة لكل الاغراض وهي مزودة باطراف وجهاز ذاكرة لأداء متتابع محدد مسبقا من الحركات وهي قادرة على الدوران والحلول محل العامل البشري بواسطة الاداء الأتوماتيكي للحركات"[7].

وفي اقتراح لتقرير الامم المتحدة في 2005 لتعريف الروبوت باعتباره آلة قابلة لاعادة البرمجة تعمل بطريقة شبه مستقلة أو كاملة لأداء عمليات التصنيع مثل الربوتات الصناعية أو توفير الخدمات المفيدة لرفاه البشر مثل ربوتات الخدمة[8].

يتمتع الروبوت بذكاء يحاكي الذكاء البشري عن طريق انشاء مجموعة من البرامج التي تحاكي عمل الشبكات العصبية في الدماغ مع قدرة في التعلم والادراك؛ وهذا لا يعني الذكاء البشري وانما قدرته على رد فعل وتغييرها بحسب خبرته مع امكانية تطوير هذه الخبرة [9] ولم تظهر بعد الروبوتات المستقلة بصفة كاملة وذاتية التحكم مائة بالمائة وتشير توقعات الخبراء في الذكاء الاصطناعي أن الوصول الى ربوتات ذكية لها قدرة الادراك والوعي الذاتي يكون بمطلع سنة 2050 [10].

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول ان الروبوت هو آلة مصنعة متحركة تتضمن نظاما ذكيا، وفقا لمبادئ الذكاء الاصطناعي مع قدرة التفكير والتعلم، واتخاذ قرارات ذاتية حول ما يجب القيام به في بيئات مختلفة.

الفرع الثاني: خصائص الروبوت

- من مكونات الروبوت: الجذع والاطراف وهي الاذرع القوابض تقابل يد الانسان.
- اجهزة الاستشعار وهي الاجهزة التي تعرف الروبوت بمحيطه.

- العقل الربوتي أو جهاز الكمبيوتر ووحدة التشغيل الطرفية يتم بواسطتها نقل الاوامر من المشغل الى العقل الروبوتي، ووحدة التحكم، ووحدة القيادة[11].

ومن خصائص الروبوت:

1- انخفاض تكاليف العمالة: قد ساهم الروبوت في القيام بمهام يصعب على البشر القيام بها، كالعمل في المجالات الخطرة وحتى الاستخدام في المصانع، ما ساهم في رفع وتيرة الإنتاج ومضاعفته.

2- زيادة الدقة والكفاءة العالية: بتزايد الاهتمام بالروبوت للقيام بمهام معقدة خاصة في المجال الطبي والصناعي، وذلك لتحقيق نتائج في أعلى مستوى الدقة، والقيام بأعمال لفترة أطول دون الشعور بالإرهاق.

3- القدرة على التعلم والتفكير بالاستدلال والاستنتاج والتشغيل الآلي او ما يعرف بالأتمتة *Automation* وحتى الإدراك، والذي يحاول علماء الذكاء الاصطناعي الوصول له [12].

المطلب الثاني: أنواع الروبوتات وطبيعتها القانونية

تتنوع الروبوتات بتنوع مجالات تدخلها سواء في القطاع الصناعي أو الصحي والقطاع العسكري وحتى في مجال القانون.

الفرع الأول: أنواع الروبوت

أول ربوت صناعي استخدم في التصنيع هو الروبوت *Unimate* في 1961 من إنتاج شركة جنرال موتورز *General Motors*، ثم استخدمت الروبوتات في صناعة السيارات [13] واعتبرت من الروبوتات الاكثر شيوعا أيضا السيارات ذاتية القيادة، إضافة إلى الروبوتات في المجال الصحي كالربوتات الجراحية ربوت دافنشي وربوتات تقنية النانو والاطراف الصناعية، والربوت *Watson* المستخدم في اتخاذ القرارات والتشخيص وربوتات الرعاية[14].

كذلك في قطاع خدمة العملاء في البنوك والشركات[15] كالمستشاريين الماليين الاليين والمحامين الاليين. ويمكن ظهور حتى القضاة الاليين[16] ومنه فان مجال تدخل الروبوت لم يقتصر على المجالات الخطرة بل حتى القطاعات الخدماتية

الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للروبوت

جل القوانين المقارنة لا تعترف بالشخصية القانونية إلا للشخص الطبيعي والشخص المعنوي؛ هذا الاخير الذي يمثل مجموعة من الأموال أو أشخاص لتحقيق غرض معين، فهل يمكن منح الانسان الالي شخصية قانونية في الوقت الحالي؟

إن الشخص الطبيعي قد يكون موجودا من الناحية القانونية، وقد يكون غير موجود كالجنين، وقد يكون موجودا لكنه غير قادر على القيام بالاعمال القانونية، لانه لا يتمتع

بالاهلية القانونية الآزمة[17]؛ ما يعني أن الشخصية الطبيعية تثبت للإنسان، والشخصية القانونية هي القدرة على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، ومنه فان الشخصية القانونية غير مرتبط بالانسان فقط فالشخص المعنوي يتمتع بالشخصية القانونية[18].

هناك اتجاه يرى معارضة الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوت، وان الروبوت شيء وأن التعويض عن الأضرار يتم تغطيتها عن طريق تامين إلزامي وصناديق لتغطية الأضرار في حالة عدم وجود غطاء تاميني[19].

وذهب اتجاه آخر الى منح الروبوت الشخصية المعنوية، ويتم منحها إياه بعد إتمام اجراءات تسجيله في سجل عام، تعده الدولة لهذا الغرض يتضمن كل المعلومات المتعلقة به، غير أن هذا الطرح انتقد لآن الشخصي المعنوي له ذمة مالية مستقلة ويديره أشخاص طبيعون، في حين أن الروبوت يدير نفسه لتمتعه بالاستقلالية[20]، غير أن البديل والذي مثل نقلة قانونية وثورة في المسؤولية المدنية والتي اسالت الكثير من الحبر في مختلف الأبحاث القانونية ؛هو منح الشخصية القانونية على المدى الطويل في القانون المدني الاوروبي الخاص بالربوتات في 2017/2/16 للروبوت الذي يتمتع بالاستقلالية والمتطورة منحه شخصية الكترونية مسؤولة عن إصلاح الضرر حينما تتخذ الربوتات قرارات مستقلة، أو تتفاعل بطريقة أخرى مع طرف ثالث بشكل مستقل[21].

يرى الاستاذ الدكتور همام القوصي أن التسمية الأدق هي الشخصية الافتراضية بدلا من الشخصية الالكترونية لان الشخصية الافتراضية تمثل افتراضا قانونيا [22] وهي في رأينا من حيث التسمية هي تسمية أدق من الشخصية الالكترونية، ومن حيث المبدأ نحن من المعارضين لفكرة منح الشخصية للذكاء الاصطناعي لان الغاية هي جبر الضرر، وتعويض هذا الاخير في نظرنا لا يتطلب بالضرورة إقرار المسؤولية ولا يتطلب منح الشخصية للروبوت؛طالما وإن اداءات شركات التامين وحتى الصناديق الخاصة لها طابع التعويض دون حاجة لإقرار المسؤولية استنادا لفكرة ونظرية المخاطر، هذا الراي له مبرراته التي أجدها في تفادي فكرة المساواة بين الذكاء الاصطناعي والإنسان، وتفادي مخاطر الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي وتفادي ابتكار مجتمع موازٍ للمجتمع البشري.

المبحث الثاني: أساس المسؤولية المدنية للروبوت

ظهرت العديد من النظريات في مجال المسؤولية المدنية للخروج من المسؤولية التقليدية القائمة على الطبيعة الشخصية القائمة على الخطأ، للوصول إلى تاسيس المسؤولية المدنية القائمة على تحمل التبعات وهي النظرية الموضوعية القائمة على الضرر وليس الخطأ تبنى المشرع مسؤولية المنتج[23].

المطلب الاول: مسؤولية الروبوت وفقا النظريات التقليدية

سنحاول من خلال هذه النقطة أن نتناول محاولة الفقهاء تكييف وتاسيس مسؤولية الروبوت على أساس مسؤولية حارس الشيء، والمسؤولية عن الأضرار الناجمة عن المنتجات المعيبة.

الفرع الاول: المسؤولية عن حراسة الاشياء

مسؤولية حارس الشيء مسؤولية موضوعية؛ مفادها أن يسبب الشيء ضررا للغير دون اشتراط خطأ، وأن يكون للمسؤول صفة الحارس؛ وهي سلطة الاستعمال والتسيير والرقابة، اذ هي مسؤولية موضوعية لان سلوك الحارس لا دخل له في قيام المسؤولية، وأن صفته كحارس هي أساس المسؤولية.

المشرع الجزائري اعتمد مسؤولية حارس الشيئ في القانون المدني بموجب المادة 138 منه وقبل تعديل القانون المدني سنة 2005 لم يكن يميز بين الأشياء المعيبة والاشياء الغير معيبة، غير انه بعد التعديل سنة 2005 تبنى المشرع مسؤولية المنتج في المادة 140 مكرر وأصبحت الأشياء المعيبة تخضع لمسؤولية المنتج.[24]

وتخرج عن تطبيق نظرية حارس الشيء، عموما السؤال المطروح من هو الشخص القانوني الذي لديه ذمة مالية وله صفة الحارس لتحمل تبعات اضرار الروبوت ويكون ملزما بالتعويض؟ وقبل الحديث عن ماهية الحارس فالتساؤل الذي يتبادرالى اذهاننا هل يمكن اعتبارالنظام الذكي شيئا؟

إنه من الصعب تطبيق فكرة حراسة الاشياء ومسؤولية الحارس على الربوت بسبب التعلم الذاتي للآلة، وعدم القدرة على التحكم فيها من البشر سواء في التشغيل والايقاف، ولا يعلم ما يجري داخل البرنامج الذكي، ولا يمكن توقع الأفعال الضارة للاجهزة الذكية[25].

كما أنّ فكرة الحراسة لا تنسجم مع النظام الذكي، ولا يكون للمنتج والمصمم والمالك صفة الحارس، لانه لا يملك سلطة الاستعمال والتوجيه والمراقبة على النظام الذكي[26]، وفي تقرير صادر عن شركة *Fast Co Design* أنّ الفيس بوك قد أغلق برنامجا للذكاء الاصطناعي، لأنه طور لغة التواصل غير اللغة الانجليزية بدا الربوتان (بوب واليس) في التواصل مع بعضهما باستخدام لغة جديدة، وإبرام اتفاق بينهما هذه اللغة لم يستطع المبرمجون تحديدها[27].

الفرع الثاني: المسؤولية عن فعل المنتجات المعيبة

يرى جانب من الفقه تاسيس المسؤولية عن أضرار الروبوت باعتباره منتجا معيبا تاسيسا على المسؤولية عن المنتجات المعيبة، خرج هذا النظام الغير مبني على الخطأ الى النور بتوجيه الاتحاد الاوروبي رقم 85/374 الصادر عن المجلس1986/7/25بشأن التقريب بين القوانين

واللوائح والاحكام الإدارية للدول الاعضاء فيما يتعلق بالمسؤولية عن المنتجات المعيبة اعتبارا من 1985/8/17 توجيه المسؤولية عن المنتجات المعيبة [28] وهو النظام المعمول به في أوروبا لتاطير قضايا المسؤولية المدنية للروبوت، كما أن التقرير الصادر عن المعهد البرلماني الفرنسي للتقييم العلمي والتكنولوجي بتاريخ 2017/03/15 اعتمد المسؤولية عن فعل المنتجات لتاسيس المسؤولية الناجمة عن اضرار الذكاء الاصطناعي، وأن من يتحمل تبعة التعويض إما مصمم النظام الذكي أو المصنع [29]

في هذه المسؤولية الموضوعية يكفي اثبات العيب في المنتوج أو تخلف مواصفات الأمان والسلامة، كما أنها مسؤولية قائمة بغض النظر عن وجود عقد وهو ما ذهبت اليه المادة1245 من القانون المدني الفرنسي.

وأوضحت محكمة العدل الاوروبية في حكم عام 2015 انّه يفترض إن يكون المنتوج معيبا اذاكان هناك عيب بالفعل موجود في منتجات أخرى بنفس الرقم التسلسلي[30].

إنّ عدم تكليف المضرور إثبات الخطا في هذا النظام إذ يكفي إثبات عيب في المنتوج وطرحه للتداول لإقامة المسؤولية للمصمم او المصنع، وفي حالات للمالك أو المستعمل، غير أن هذه المسؤولية تثير الكثير من العقبات القانونية منها مسألة الإثبات ؛أن الربوت في حالة تعلم دائم وتطوير مستمر، وان هناك اشخاص يساهمون في تطوير الروبوت، قد يترتب على اعمال نظرية المسؤولية عن فعل المنتجات المعيبة الإفلات من المساءلة المدنية، وأن النظام الذكي يتسم بالتعقيد يصعب فهمه ومنه يصعب إثبات العيب[31] وفي أي مرحلة حدث هذا العيب او أصبح المنتوج غير آمن هل في دائرة التصنيع المنتوج أو تطوير النظام الذكي الذي يشارك فيه عدة جهات، وإثبات الخلل أو العيب أمر صعب على المضرور الذي لا يملك من الامكانيات ما يمكّنه من إثبات العيب.

المطلب الثاني: مسؤولية الروبوت وفق النظريات الحديثة

إنّ تاسيس المسؤولية عن أضرار الروبوت وفقا لقواعد المسؤولية التقليدية أثبت قصوره وعدم إمكانية تطبيقها، لتمتع الروبوت بقدرة التعلم والادراك والاستقلالية عن ارادة المستخدم، وإتسامه بذكاء يحاكي الذكاء البشري، فاذا كان القضاء يعتمد في تاصيل مسؤولية الربوت على أساس النظرية التقليدية، فانّ فقهاء القانون حاولوا تطوير القواعد التقليدية للقانون المدني لحل إشكالية تحديد الشخص المسؤول عن الأضرار التي يسببها الروبوت

الفرع الأول: المسؤولية على أساس نظرية النائب الإنساني المسؤول

حسب القانون المدني الاوروبي الخاص بالربوتات في 2017/2/16 يفرض المسؤولية على مجموعة من الاشخاص، وفقا لمدى الخطا من جانبهم سواء في مرحلة التصنيع أو الاستغلال،

ومدى سلبيتهم في تفادي التصرفات المتوقعة من الروبوت[32]. إن هذا النوع الجديد من تاصيل المسؤولية المبتكر جاء إقرارا لخصوصية الربوتات، فكان لزاما أن تظهر قواعد جديدة للمسؤولية آخذة بعين الاعتبار مدى سيطرة العامل البشري عليها، وتبنى المشرع الاوروبي من خلال القانون المدني للروبوتات مبدأ أنّ الروبوت وجد لخدمة الانسان وانّه ليس شيئا أو آلة جامدة وإنما آلة بمنطق بشري مبتدئ قابل للتطور[33].

إنّ فكرة النائب الانساني التي أوجدها المشرع الاوروبي كحيلة قانونية مبتكرة أطلق عليه الفقه الفرنسي قرين الربووت[34].

أولا - تكييف مسؤولية النائب الإنساني:

جاء في القانون المدني الاوروبي عبارة *agent* "وكيل" مشيرا الى الشخص الذي يتحمل المسؤولية عن أضرار الروبوت[35].

انّ مسؤولية النائب الانساني هي مسؤولية قانونية مبتكرة من المشرع الاوروبي يسميها البعض شراح القانون بالنائب الانساني[36]، في حين البعض الاخر من القانونيين يطبقون عليها تسمية مسؤولية النائب القانوني معبرا عنها بمسؤولية ذي اليد على الروبوت[37]. وتشير كلمة *agent* الى الوكيل، العميل، والمفوض، والممثل، والنائب. لكن مالفرق بين مسؤولية النائب الانساني وفكرة الحراسة؟

انّ المشرع الاوروبي من خلال استخدام مصطلح *agent* أو النائب هو اعتراف ضمني بان الروبوت ليس بآلة ميكانيكية أو شيء بوصفه الانسان المسؤول هو النائب وليس الحارس[38]؛ يفهم من النص المدني الاوروبي للربوت أنه لايمكن تحميل المسؤولية في الإطار القانوني الحالي للربوت، فهي نيابة تتعلق بالمسؤولية عن أفعال الربوت أو إهماله بقوة القانون، اضافة الى نهج تحليل المخاطر أو تجنبها.

المشرع الاوروبي فرض مسؤولية النائب القانوني في حالتين:

1- الحالة الاولى الاهمال والمسؤولية عن الخطأ:[39] تتطلب في هذه الحالة توافر اركان المسؤولية من خطأ وضرر وعلاقة سببية، وأن الإهمال يعتبر خطا وهو التقصير والمسؤولية في هذا الجانب جزاء عن سلوك المسؤول مع مراعاة درجة التناسب[40]، كلما كانت الربوتات اكثر استقلالية قلّ ما يمكن اعتبارها أدوات بسيطة في ايدي مستخدميها، وأن الاستقلالية لا تعني الضمير، إن استقلالية الربوتات تقنية بحتة تجعلها تنفذ القرارات على أساس خوارزميات فهي ليست كالانسان[41].

2- الحالة الثانية مسؤولية على اساس إدارة المخاطر ووجوب التامين: وهي المسؤولية التي لا ينظر فيها الى سلوك النائب والى إهماله، بل يكفي لقيام مسؤولية النائب الإخلال بواجب إدارة المخاطر التي تقتضي توقع الخطر وتجنبه بتقليل المخاطر والتعامل مع الاثار السلبية[42].

وهو ما يجعل المشرع الاوروبي جمع بين المسؤولية الصارمة وإدارة المخاطر من خلال تقرير مع توصيات إلى لجنة قواعد القانون المدني بشأن الربوتات من لجنة الشؤون القانونية البرلمان الاوروبي في 2017/1/27. ويتم التعامل مع إدارة المخاطر بوجوب التامين عن الأضرار من خلال عقود التامين[43] ويمكن استكمال هذا التامين بصندوق لضمان التعويض وجبر الضرر في حالة انعدام غطاء التامين[44] او في حالة عدم ملاءة أو افتقار المتسبب في الضرر[45].

ثانيا - صور النائب الانساني:

أقر المشرع الاوروبي صور النائب الانساني المسؤول عن الاضرار المترتبة عن التشغيل أو الإدارة كما سبق بيانه.

1- المصنع: يسأل صاحب المصنع ليس على اساس الخطأ أو المخاطر، وإنما على أساس عيب الالة الناتجة عن سوء التصنيع [46]، على أساس المسؤولية عن المنتجات المعيبة فهو يوفر السلامة ويقع عليه الالتزام بالسلامة، فان عيوب أو إهمال الصيانة قد يؤدي الى خروج الربوت عن عمله او إستخدامه الطبيعي[47].

2- المشغل: وهو الشخص المحترف الذي يقوم باستغلال الربوت مثل خطأ مشغلي التطبيقات الذكية والتي يترتب عليها أضرار.

3- خطأ المالك: وهو الذي يشغل الربوت شخصيا لمصلحته الخاصة، سواء لخدمته أو خدمة عملائه[48].

4- المستعمل: كمستعمل الحافلة ذاتية القيادة، ويقوم باستعمال لوحتها الكترونية استعمال خاطئ[49] فالمستعمل هنا منتفع أيضا من الروبوت، غير انّه يسال عن الأضرار التي يسببها لباقي الركاب

الفرع الثاني: الشخصية القانونية الالكترونية للروبوتات

تعتبر هذه الالية ابتكارا آخر كبديل للنظريات التقليدية للمسؤولية بانشاء شخصية قانونية الكترونية[50]، وذلك على المدى البعيد بالنسبة للربوتات المتطورة، والتي تتمتع بالاستقلالية الذاتية، ومنه تنتفي العلاقة السببية بين خطأ الربوت وإدارة التصنيع أو التشغيل[51]، وهذا الموقف تعرض لانتقادات من فقهاء القانون، على أساس أنّه قد يترتب عليها منح أو إنشاء فئة جديدة غير البشر، وفي رأينا أنّه لا داعي لمنح الشخصية القانونية للربوتات وليس بالضرورة منحها إياها او إيجاد مجتمع مواز للبشر، طالما أن الانسان يقف وراء هذه

التكنولوجيا في تبعية الأضرار وتحمل المسؤولية، ولا مجال لمقارنة الروبوت أو لقياس الذكاء الاصطناعي مع الشخص الاعتباري الذي يتم منحه لمجموعة من الاشخاص أو الاموال، طالما لها نائب يمثلها وأن البشر يقفون وراء تشكيل هذه الاشخاص الاعتبارية

أما بالنسبة للمشرع الاوروبي أوصى بمنح الشخصية الالكترونية، وان تحمل رقما تسلسليا تتضمن رقما تعريفيا، اضافة الى علبة سوداء تتضمن كل المعلومات المتعلقة بالربوت [52]

خاتمة:

أولا - الاستنتاجات:

ادى التطور التكنولوجي الى ابتكار وصناعة آلات ذكية تتمتع بميزة الذكاء الاصطناعي تتدخل في مجالات عديدة كالصناعة والطب وحتى في مجال الخدمات

توصلنا الى ان الروبوت هو آلة مصنعة متحركة تتضمن نظاما ذكيا وفقا لمبادئ الذكاء الاصطناعي، مع القدرة على التفكير والتعلم واتخاذ قرارات ذاتية حول ما يجب القيام به في بيئات مختلفة

توصلنا الى أن مساءلة الربوت مدنيا ستطرح في السنوات القليلة القادمة، طالما لم يتم الوصول الى روبوت مستقل بشكل تام بعد منحه الشخصية القانونية الالكترونية ولايزال الوقت مبكرا للحديث عن المساءلة المدنية للربوت، غير أنه في الوقت الراهن اختلف الفقهاء في نظام المسؤولية الاكثر ملاءمة للتطبيق على أضرار الذكاء الاصطناعي، وتوصلنا الى أن كان الكثير من الفقهاء يفضلون المسؤولية عن المنتجات المعيبة القائمة على عيب في المنتوج، يكفي للدائن المضرور إثباته للعيب أو الخلل لقيام مسؤولية المنتج المدين، وأن الدائن في الغالب المضرور يقاضي الشركة المصنعة التي تكون مسؤولة، ويمكن لهذه الاخيرة الرجوع على الشركة المصنعة للبرنامج أو الشخص المستخدم المشارك في عملية التعلم، وسيكون للصندوق الاسود للروبوت دورا في الإثبات.

بالنسبة للقضاء الجزائري لم تعرض عليه مسائل تتعلق بالذكاء الاصطناعي غير انه من وجهة نظرنا ان النظرية الأقرب للتطبيق هي تأسيس المسؤولية المدنية عن الاضرار التي يسببها الروبوت على أساس المسؤولية عن المنتجات المعيبة ولا يمكن تاسيسها على فكرة حراسة الشئ؛ بعد تبني المشرع الجزائري مسؤولية المنتج في تعديل القانون المدني سنة 2005 في المادة 140 مكرر في انتظار تعديله بما يتوافق مع التطور التكنولوجي.

ثانيا - المقترحات:

- تكاثف جهود كل الدول لوضع تشريع دولي ينظم المسؤولية المدنية للأضرار الناجمة عن أفعال الروبوت، وسنّ قوانين داخلية لكل دولة تتلاءم وتتماشى مع هذا التشريع الدولي.

- ضرورة إجراء مراجعة تشريعية للقواعد المتعلقة بالمسؤولية عن المنتجات المعيبة بما يتماشى مع التطور التكنولوجي للذكاء الاصطناعي.

- إجبارية التامين على المسؤولية المدنية للأضرار التي يسببها الذكاء الاصطناعي بصفة عام والروبوت بصفة خاصة، إضافة الى وضع تشريع يحفّز على وضع صيغ جديدة للتامين وذلك لتغطية مثل هذه الاضرار لكل الاطراف المتدخلة في عملية التداول للروبوت.

- وضع صناديق خاصة مكملة ذات طابع تعويضي لتغطية الاضرار وضمان التعويض في حالة عدم كفاية نظام التعويض المفروض، عن طرق التامين وضمان تعويض المضرور

ويبقى الحل الامثل حاليا المزيج القانوني بين مجموعة من الانظمة سيما المسؤولية عن المنتجات المعيبة، مع إلزامية التامين مكملة بصناديق خاصة للتعويض. أما اقتراح الشخصية القانونية للروبوت لا نرى فيه حلا لتاطير المسؤولية عن أضرار الروبوت حتى وان كان يتمتع بالاستقلالية التامة، ويبقى في نظرنا نظاما ذكيا يقتضي تنظيمه قانونا على هذا الاساس.

الهوامش:

[1] –*Cindy Van Rossum,liability of robots:legal responsibilitybin cases of errors or malfunctioning, Faculty of Law, Fculteit Rechtsgeleerdheid Ghent University,academic Year 2017. P 7.*

[2] – **ايهاب خليفة، اقتصادات الربوت تصاعد الاهتمام العالمي بتطبيقات الذكاء الاصطناعي المنهل، مجلة الدراسات الاستراتيجية، الامارات، العدد 8، 2015، ص 02.**

[3] - *M. Donovan Méar, L'évolution de la Responsabilité Civile face à l'émergence de l'intelligence artificielle, Mémoire Master 2 Droit des affaires parcours Droit des Assurances, Université Jean Moulin – Lyon III, Année 2019-2020, p 15.*

[4] - *M. Donovan Méar,op.cit, PP 16-18.*

[5] – **عبد الله سعيد عبد الله الوالي، المسؤولية المدنية عن اضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القانون الاماراتي، دراسة تحليلية مقارنة، دار النهضة العربية ودار النهضة العلمية، مصرو دبي، 2021، ص 256.**

[6] – **سلامة صفات وابوقورة خليل، تحديات عصر الربوتات واخلاقياته، الطبعة الأولى، للدراسات الاستراتيجية، الامارات، العدد 196، 2014، ص 11.**

[7] – **سلامة صفات وأبوقورة خليل، المرجع نفسه، ص 12.**

[8] - *Ugo Pagallo, The law of robots:Crimes, Contracts , and torts,springer Dordrecht Heidelberg, New York London ,2013, p 2.*

[9] – **بن عثمان فريدة، الذكاء الاصطناعي مقاربة قانونية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، الجزائر، المجلد 12، العدد 2، 2020، ص 159.**

[10] – **سلامة صفات وابوقورة خليل، المرجع السابق، ص 44.**

[11] – **المرجع نفسه، ص 14.**

[12] – **عبد الله سعيد عبد الله الوالي، المرجع السابق، ص 35.**

[13] – **المرجع نفسه، ص 257.**

[14] - *Cindy Van Rossum,op.cit, p11.*

[15] – ايهاب خليفة، المرجع السابق، ص 4.

[16] - *Cindy Van Rossum,op.cit, p11.*

[17] – عمر زودة، الاجراءات المدنية والادارية في ضوء اراء الفقهاء واحكام القضاء، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2021، ص 287.

[18] – محمد عرفان الخطيب، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي امكانية المساءلة !؟دراسة تحليلية معمقة لقواعد المسؤولية المدنية في القانون المدني الفرنسي، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الكويت، العدد 1، 2020 ص 115.

[19] – الكرار حبيب جهلول حسام عبيس عودة، المسؤولية المدنية عن اضرار التي يسببها الروبوت دراسة تحليلية مقارنة، مجلة مجلة الطريق للتربية والعلوم الاجتماعية، العراق، المجلد 6، العدد 05، 2019، ص 743.

[20] – عبد الله سعيد عبد الله الوالي، المرجع السابق، ص 263.

[21] - *Principle59f, the European Parliament, Civil Law Rules on Robotics, P8_TA (2017) 0051, 16 February 2017.*

[22] – همام القوصي نظرية الشخصية الافتراضية للربوت وفق المنهج الانساني:دراسة تاسيلية تحليلية استشرافية في القانون المدني الكويتي والاوروبي، مجلة جيل الابحاث القانونية المعمقة، طرابلس لبنان، العدد 35، 2019، ص 15.

[23] – بردان صفية، تطور ازمة المسؤولية المدنية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، ، الجزائر، العدد 04، 2017، ص 286.

[24] – الامر رقم 7558 المؤرخ في 1975/09/26 المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم بالقانون رقم 10/05 المؤرخ في 20 يونيو 2005.جريدة رسمية 44 ص 24.

[25] – حزام فتيحة، تحديات المسؤولية المدنية عن فعل الاشياء الذكية، الملتقى الدولي مستقبل المسؤولية المدنية في ظل المستجدات الحديثة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة امحمد بوقرة بومرداس، 2020/1/28، ص ص 449 – 450.

[26] – معمر بن طرية، قادة شهيدة، اضرار الربوتات وتقنيات الذكاء الاصطناعي تحد جديد لقانون المسؤولية المدنية الحالي لمحات في بعض مستحدثات القانون المقارن، الملتقى الدولي الذكاء الاصطناعي تحد جديد للقانون، كلية الحقوق، جامعة الجزائر01، 27/ 28 نوفمبر2018، ص 129.

[27] – نيلة علي خميس محمد خرور المهيري، المسؤولية المدنية عن اضرار الانسان الالي "دراسة تحليلية "، مذكرة ماجستير، قانون خاص، جامعة الامارات العربية المتحدة، 2020، ص 20.

[28] - *Cindy Van Rossum,op.cit, p 23.*

[29] – معمر بن طرية وقادة شهيدة، المرجع السابق، ص 130.

[30] - *M. Donovan Méar,op.cit, p 36.*

[31] – معمر بن طرية وقادة شهيدة، المرجع السابق، ص 131.

[32] – همام القوصي، اشكالية الشخص المسؤول عن تشغيل الربوت " تاثير نظرية النائب الانساني على جدوى القانون في المستقبل "،دراسة تحليلية استشرافية في القواعد القانون المدني الاوروبي الخاص بالربوتات، مجلة جيل الابحاث القانونية المعمقة، طرابلس لبنان، العدد 25، 2018، ص 82.

[33] – حزام فتيحة، المرجع السابق، ص 450.

[34] – نيلة علي خميس محمد خرور المهيري، المرجع السابق، ص 36.

[35] - *section AD, the European Parliament ,Civil Law Rules on Robotics, 16 February 2017.*

[36] – همام القوصي، المرجع السابق، ص 85.

[37] – عبد الله سعيد عبد الله الوالي، المرجع السابق، ص 160.

[38] – همام القوصي، المرجع السابق، ص 85.

[39] -*Cindy Van Rossum,op.cit, p 36.*

[40] – همام القوصي، المرجع السابق، ص 87.

[41] - *Cindy Van Rossum,op.cit, p 36.*

[42] - *section AD, the European Parliament ,Civil Law Rules on Robotics,16February 2017*

[43] - *section 59a ,General principles, the European Parliament ,Civil Law Rules on Robotics, 16 February 2017.*

[44] - *section 58 ,General principles, the European Parliament ,Civil Law Rules on Robotics,16February 2017.*

[45] – *Cindy Van Rossum,op.cit, p 41.*

[46] – *Section AH, The European Parliament ,Civil Law Rules on Robotics,16 February 2017 .*

[47] – همام القوصي، المرجع السابق، ص 89.

[48] – نيلة علي خميس محمد خرور المهيري، المرجع السابق، ص 38.

[49] – عبد الله سعيد عبد الله الوالي، المرجع نفسه، ص 111.

[50]– *Section 59 f ,General principles, the European Parliament ,Civil Law Rules on Robotics, 16 February 2017.*

[51] – همام القوصي، المرجع السابق، ص ص 95 – 96.

[52] – نيلة علي خميس ومحمد خرور المهيري، المرجع السابق، ص 40.